الدور السادس

من سقوط بغداد على يد هولاكو الى الآن

هو : دور التقليد المحض

obeikandl.com

obeikandl.com

التصوير السياسي

العنصر التركي، أو الطوراني عنصر كبير جداً، وهو: مؤلف من قبائل شتى لم يلبث بعد أن تهيأت له أسباب الانسياب في البلاد الإسلامية أن استولى على زهرتها علاوة على بلاده الأصلية، ولم يصادف في طريقه أي قوة ترد من شدة وطأته حتى وصلوا إلى بلاد الشام، فقابلهم المصريون على عين جالوت يقودهم المظفر قطر ثالث ملوك المماليك البحرية، فكسروهم كسرة شنيعة أمنت بها مصر، والشام من قهرهم، ومع ظفرهم التام، واستيلائهم على معظم البلاد الإسلامية، فإن قوة الإسلام أخضعتهم، فدانوا به سواء كانوا بسراي نهر الأقل، وهم: القسم الشمالي، والذين في بغداد، والبلاد الفارسية، وهم: القسم الغربي إلا أن الأولين كانوا أسبق إلى الإسلام بنحو قرن. وكان العنصر المستولي على مصر، والشام من العنصر التركي أيضاً، وهم المعروفون: بالمماليك، وبذلك صار السلطان في بلاد الإسلام كلها للأتراك ما عدا البلاد المغربية التي كانت الدولة فيها لبرابرة المغرب. وفي أوائل القرن الثامن ظهر بتركية آسيا رجل عظيم الهمة مقدام هو: عثمان كجق على رأس قبيلة من الأتراك، فأسس لقومه ملكاً على أطلال البقايا من آل سلجوق الذين كانوا لا يزالون بآسيا الوسطى، ولم يزل هو، وبنوه من بعده يستولون على ما جاورهم من المماليك الصغرى حتى صار لهم دولة كبرى، ثم زجوا بأنفسهم إلى أوروبا، فاستولى على قطعة كبيرة منها، وفي منتصف القرن التاسع فتحت على يدهم مدينة القسطنطينية التي صارت بعد عاصمة ملكهم، ثم إلى الممالك الإسلامية الكبرى، وأعظمها: المملكة المصرية مقر الخلافة الإسلامية العباسية، فاستولوا عليها، وأزالوا آخر خلفاء العباسيين، وبعدئذ لقب ملوكهم: بالخلفاء، وبذلك انتقلت الخلافة من القاهرة إلى القسطنطينية، وصارت مصر ولاية عثمانية، فهوت فجأة من مقامها السامي سياسياً، وعلمياً. أما الدولة العثمانية، فسارت، والقوة تمدها حتى صارت تحت سلطانها معظم البلاد الإسلامية. وفي أعظم وقت لعظمتها انطفأ مصباح الإسلام في بلاد الأندلس بعد أن أنارها بالعلم، والآداب نحو ثمانية قرون. وفي أوائل القرن الثالث عشر هيأت الأقدار لمصر رجلاً من أعظم الرجال قدراً، وأسدهم رأياً، وهو: محمد علي، فاختارته مصر ليكون أميرها، وربان سفينتها، ومن ذلك الوقت أخذت تستعيد قواها،

وتسترجع مكانتها. قامت أوروبا في تلك الأوقات تنازع الإسلام سلطانه، فمكنها العلم من أكثر ما أرادت، ولا يزال النزاع محتدماً، ولا ندري لمن تكون العاقبة.

الاجتهاد في هذا الدور

لم يكن من الواضح أن أكتب شيئاً في هذا الدور؛ لأن رياح الاجتهاد فيه قد ركدت، وليس فيه من المزايا ما يملي على الكاتب، وينطق القائل. إذا اتسع مجال القول في الدور الأول: حيث يوحي الله شرائعه على قلب رسول الله ﷺ، وهو يبلغ ما أنزل الله، ويبينه للناس، وفي الدورين الثاني، والثالث: يبين الصحابة، والتابعون طرق الاستنباط من كتاب الله، وسنة رسوله، والرأي الصحيح. وفي الدور الرابع: حيث يقوم كبار الأئمة، ونوابغ الفقهاء، فيجنون تلك الثمرة، ويدونون أحكام الشريعة مفصلة. وفي الدور الخامس: حيث كان الترتيب، والتهذيب، والاختيار، والترجيح، فماذا عسى أن يقول القائل في هذا الدور الأخير، ولا شيء له من الامتياز؟ ولكنا لما رأينا من اتصال هذا الدور بنا، وحاجتنا إلى النهوض، والاقتداء بصالح سلفنا أردنا أن نوضح ما فيه من العيوب، والعيوب متى ظهرت أمكن ذوي الفكر، والمقدرة أن يقوموا بعلاجها.

أعظم مميزات هذا الدور: تمكن روح التقليد المحض من نفوس العلماء، فلم ير منهم من سمت نفسه إلى رتبة الاجتهاد إلا القليل منهم، وذلك في النصف الأول من هذا الدور، وهو: العهد الذي حلت فيه القاهرة محل بغداد، وصارت مقراً لمملكة إسلامية، وخلافة عباسية، ففي هذا العهد كان ينبغ من آن لآخر من يصلون هذه الرتبة لكنهم مع ذلك واقفون عند الانتساب إلى الأئمة المعروفين. أما في النصف الثاني، وهو: من أوائل القرن العاشر إلى الآن، فإن الحال قد تبدلت، والمعالم قد تغيرت، وأعلن: أنه لا يجوز لفقيه أن يختار، ولا أن يرجح، وأن زمن ذلك قد فات، وحيل بين الناس، وبين كتب المتقدمين، واقتصر الحال بهم على تلك الكتب التي بين أيديهم، وهي التي سنجليها لكم فيما يلي.

نرجع إلى الحال التي كانت عليها مصر قبل سقوط مملكتها، وانتقال الخلافة عنها، فنجد أسماء العز بن عبد السلام، وابن الحاجب، وابن دقيق العيد، وابن الرفعة، وابن تيمية، والسبكي، وابنه، وابن القيم، والبلقيني، والأسنوي، والكمال بن الهمام، وجلال الدين المحلي، وجلال الدين السيوطي، وهم: من نوابغ المذاهب الأربعة، ثم نرجع إلى ما بعد ذلك، فلا نسمع باسم عالم كبير، أو فقيه عظيم، أو مؤلف مجيد بل نجد قوماً غلبت عليهم القناعة في الفقه، فقلما نجد من يشتغل بغير مذهبه، وإذا اشتغل بمذهبه اقتصر على تلك الكتب التي اشتد بها الاختصار حتى كأنها ما ألفت لتفهم، كأن السقوط السياسي سقط

بالعلم، ولا سيما الديني منه إلى هوة بعيدة الغاية، ولما أخذت مصر تستعيد مجدها صادفها من الموانع ما نقصه عليك:

١ ــ انقطاع الصلة بين علماء الأمصار الإسلامية

لم يكن يتم لفقيه من فقهاء الأدوار الماضية لقب فقيه، ولا ينال تمام الاحترام إلا بالرحلة، والتلقي من علماء الأمصار سوى علماء بلده، وقليل منهم من اعترف له بالنبوغ، والتبريز مع بقائه في بلده. انظر في تاريخ كبار الأئمة، والمحدثين تجدهم جميعاً جواب آفاق لا تكاد تضمهم بلد حتى يرحلوا إلى أخرى، لتلقي الحديث، والفقه، وكانت مكة تجمعهم في المواسم، فيستفيد كل من الآخر ما عنده من علم، وحديث، وفكر، ومن أجل ذلك كان التعارف تاماً بين علماء العصر الواحد، وهذا مما يزيد في معارفهم، ويقوي المودة بينهم ذلك من صعوبة الرحلة، وشدة الأسفار. أما في هذا الدور لا سيما في أواخره، فقد بنت الصلات بين علماء الأمصار، فصار العالم المصري لا يكاد يسمع باسم العالم الهندي، وهذا لا يعرف المغربي، وهكذا إلا مما ينقل من كتب أحدهم، فهناك يسمع به، وربما سار كتابه. ومن أشد الأمور وقعاً أنك تجد في موسم الحج بعض العلماء المختلفة أمصارهم، ولا يهتم أحدهم أن يتعرف بالآخر، أو يروي عنه شيئاً، وقد أدخل ذلك الضعف على العلوم الإسلامية الشرعية بل، وغيرها من علوم الأقدمين التي عمدتها الرواية، والتلقي، لا يكفي أن تستفيد رأي عالم من كتابه؛ لأن الكتاب صامت جامد، أما التلقي، فهو الذي يشحذ الذهن، ويلقح الفكر لما يستتبعه من المناقشة، والحوار. نحن الآن نعلم من الحركة العلمية قبل عشرة قرون ما لا نعلم أقل منه في الهند مثلاً.

٢ ــ انقطاع الصلة بيننا، وبين كتب الأئمة

إن هذه الكتب العظيمة التي أبقتها لنا الأقدار من أقلام أسلافنا صارت أثراً من الآثار لم يعد أحد يهتم بها، ولا بدراستها من زمن قديم تلك كتب محمد بن الحسن، وكتب محمد بن إدريس الشافعي، وكتب مالك بن أنس، وغيرهم من الأئمة، وكتب تلاميذهم بل، وكتب الأئمة من الدور الخامس، وهي: الكتب التي تغذي الروح، وتبعث الهمة، وتخرج الفقيه الكامل، قلما تجد عالماً يعنى بدراستها، أو الاطلاع عليها، بل تجد كبار العلماء لا يسمعون بأسمائها، وإذا رأوا في يدك كتاباً منها، فقلما يهتم أحدهم بالقراءة فيه، وقصروا أنفسهم على هذه الكتب التي كتبت في عصر التقهقر، وبذلك انقطعت الصلة بيننا، وبينها من جهة الرواية الصحيحة المفيدة اللهم إلا أن تبعث إنساناً همته، فيعنى بالاطلاع عليها في المكاتب العمومية، أو الخصوصية، على أنك إذا قارنت بينها، وبين الكتب المتداولة رأيت بوناً بعيداً في حسن الكتابة، وسلاسة الأسلوب، وسهولة المأخذ إلا أن فتور الهمم، وضعف

العزائم قعد بنا، وكاد يودي. سألني الشيخ محمد محمود بن التلاميذ التركزي الشنقيطي أول ما لقيته: عمن تلقيت الأدب العربي، فأجبته: عن الكتب يا سيدي، فقال: إن الكتب لا تصلح معلماً. فقلت له: وماذا أصنع يا سيدي، وقد انقطعت الصلات بيننا، وبين أسلافنا، فلا معلم، ولا مسند، وإذا رأيتك فقطني. فتهلل وجه الشيخ من جوابي، وقال: إن شاء الله إن شاء الله، ولو تأمل الشيخ رحمه الله قليلاً لاحتال لنا العذر؛ لأن زمن الظلمات قد حال بيننا، وبين علم أسلافنا إلا هذه الثمالة التي لا تروي غلة، ولا تشفي من علة، فما أحوجنا إلى همة تبعث هذه الكتب من مراقدها، وتحول الوجهة إليها حتى ترتقي درجاتنا في علومنا الإسلامية، وإذ ذاك يمكننا أن نقول: إن فينا فقهاء.

الإخلال في الاختصار

لم يكن الاختصار بدعة من بدع هذا الدور بل كان موجوداً في الدور الرابع، فإن تلاميذ الأئمة قد اختصروا كلامهم، ونحواً في هذا الاختصار نحو حذف ما لا تكثر الحاجة إليه من المسائل، وترتيب ما أملاه الأئمة غير مرتب، وسار على أثرهم في ذلك فطاحل العلماء، أما في أواخر هذا الدور، فإن الاختصار اتجه إلى وجهة غريبة، وهي: الاجتهاد في جمع الكثير من المسائل في القليل من الألفاظ، ولما كانت السليقة العربية عندهم ضعيفة تحول الكلام إلى ما يشبه الألغاز، فكأن المؤلف لم يكتبه ليفهم، بل ليجمع، ولأعطيك صورة من هذا الاختصار أنقل لك فصلاً من ثلاثة كتب في موضوع واحد، وهذه الكتب الثلاثة هي: أشهر ما يتداوله طلاب الفقه في المذاهب الثلاثة المعروفة، وهذا الموضوع هو: المياه التي يجوز التطهر بها، والتي لا يجوز.
قال خليل في مختصره:

«يرفع الحدث، وحكم الخبث بالمطلق، وهو: ما صدق عليه اسم ماء بلا قيد، وإن جمع من ندى، أو ذاب بعد جموده، أو كان سؤر بهيمة، أو حائض، أو جنب، أو فضلة طهارتهما، أو كثيراً خلط بنجس لم يغير، أو شك في مغيره هل يضر، أو تغير بمجاوره بدهن لاصق، أو برائحة قطران وعاء مسافر، أو بمتولد منه، أو بقراره، أو بمطروح، ولو قصداً من تراب، أو ملح، والأرجح السلب بالملح لا بمتغير لوناً، أو طعماً، أو ريحاً بما يفارقه غالباً من طاهر، أو نجس كدهن خالط، أو بخار مصطكى، وحكمه كمغيره. ويضر بين تغير بحبل ساقية كغدير بروث ماشية، أو بئر بورق شجر، أو تين، والأظهر في بئر البادية بهما الجواز، وفي جعل المخالط الموافق كالمخالف نظر، وفي التطهير بما جعل في الفم قولان، وكره مستعمل في حدث، وفي غيره تردد، ويسير كآنية وضوء، وغسل بنجس لم يغير، أو ولغ فيه كلب، وراكد يغتسل فيه، وسؤر شارب خمر، وما أدخل يده فيه، ولا يتوقى نجساً من ماء لا إن عسر الاحتزاز منه، أو كان طعاماً كمشمش، وإن رئيت على فيه وقت استعماله عمل عليها

وإذا مات بري ذو نفس سائلة براكد، ولم يتغير ندب نزح بقدرهما إن وقع ميتاً، وإن زال تغير النجس لا بكثرة مطلق، فاستحسن الطهور به، وعدمها أرجح، وقبل خبر الواحد إن بين وجهها، أو اتفقا مذهباً، وإلا، فقال: يستحسن تركه، وورود الماء على النجاسة كعكسه».

وقال زكريا الأنصاري في منهجه:

«إنما يطهر من مائع ماء مطلق، وهو ما يسمى: ماء بلا قيد، فمتغير بمخالط طاهر مستغنى عنه تغيراً يمنع الاسم مطهر لا تراب، وملح ماء، وإن طرحا فيه وكره شديد حر، وبرد، ومتشمس بشروطه، والمستعمل في فرض غير مطهر إن قل، ولا تنجس قلنا: ماء، وهما: خمسمائة رطل بغدادي تقريباً بملاقاة نجس، فإن غيره، فنجس، فإن زال تغيره بنفسه، أو بماء طهر، ودونهما ينجس كرطب غيره بملاقاته لا بملاقاة ميتة لا يسيل دمها، ولم تطرح، ونجس لا يدركه طرف، ونحو ذلك، فإن بلغهما بماء، ولا تغير، فطهور، والتغير المؤثر تغير طعم، أو لون، أو ريح، ولو اشتبه طاهر، أو طهور بغيره اجتهد أن يقيا، واستعمل ما ظنه طاهراً، أو طهوراً لا ماء، وبول بل يتيمم بعد تلف، ولا ماء، وماء ورد بل يتوضأ بكل مرة، وإذا ظن طهارة أحدهما سن إراقة الآخر، فإن تركه، وتغير ظنه لم يعمل الثاني بل يتيمم، ولا يعيد، ولو أخبره بتنجسه عدل رواية مبيناً للسبب، أو فقيه موفق اعتمده».

وقال النسفي في كنزه:

«يتوضأ بماء السماء، والعين، والبحر، وإن غير طاهر أحد أوصافه، أو أنتن بالمكث لا بماء تغير بكثرة الأوراق، أو بالطبخ، أو اعتصر من شجر، أو تمر، أو غلب عليه غيره أجزأه، وبماء دائم فيه نجس إن لم يكن عشراً في عشر، فهو: كالجاري، وهو: ما يذهب بتبنه، فيتوضأ منه إن ير أثره، وهو: طعم، أو لون، أو ريح، وموت ما لا دم له فيه كالبق، والذباب، والزنبور، والعقرب، والسمك، والضفدع، والسرطان لا ينجسه، والماء المستعمل لقربة، أو رفع حدث إذا استقر في مكانه طاهر لا مطهر، ومسألة البئر جحط ــ وتنزح البئر بوقوع نجس لا ببعرتي إبل، وغنم، وخرء حمام، وعصفور. وبول ما يؤكل نجس لا ما لم يكون حدثاً، ولا يشرب أصلاً، وعشرون دلواً وسطاً بموت نحو فأرة، وأربعون بنحو حمامة، وكله بنحو شاة، وانتفاخ حيوان، أو تفسخه، ومائتان لو لم يكن نزحها، ونجسها منذ ثلاث فأرة منتفخة جهل وقت وقوعها، وإلا منذ يوم، وليلة، والعرق كالسؤر، وسؤر الآدمي، والفرس، وما يؤكل لحمه طاهر، والكلب، والخنزير، وسباع البهائم نجس، والهرة، والدجاجة المخلاة، وسباع الطير، وسواكن البيوت مكروه، والحمار، والبغل مشكوك يتوضأ به، ويتيمم إن فقد ماء، وأيا قدم، وأيا قدم صح بخلاف نبيذ التمر».

هذه الكتب الثلاثة، هي التي ترشح طالب العلم لأن يكون عالماً في أحد المذاهب الثلاثة المنتشرة في عصرنا تراها من جهة التعبير لا تكاد تفهم وحدها لذلك احتاجت إلى

الشرح، واحتاج الشرح إلى حاشية، ولا يخطر في بالك أن هذا الموضوع يقرأ في أقل من أسبوعين معظمها ينقضي في تفهم ما يريد المؤلف، ثم تراها بعد ذلك خلواً من الاستدلال، وبذلك لا يكون هناك فرق بين من لم يتعلم، ومن تعلم إلا أن هذا عنده من المسائل ما ليس عند ذاك أما كيف أخذ إمامه الحكم من أدلته، فلا بد مع أن الفقه لا يتم إلا بهذا، وبالضرورة لا تجد فيها أثراً لخلاف سائر الأئمة، وهذا يغلق باب حسن الفهم على طالب العلم. ذلك جعل المتفقهين بيننا نازلي الدرجات، وهم إلى العامة أقرب، وربما امتاز بعض كتب الحنفية المتداولة بتناوله شيئاً من هذا، كما ترى في كتاب البداية، وشرحه الهداية أما الشافعية، والمالكية، فلا.

ورب قائل يقول: ما دمنا قد وقفنا عند حد التقليد، فلا مساغ لتعديه، وليس في مكنة المتفقه مهما بلغ من علو المقدار أن يخالف إمامه، ولا أن يرجح أحد قولين في المذهب؛ لأن المرجحين قد انتهى زمنهم، فما الفائدة من الاشتغال بالأدلة، أو بالاطلاع على آراء الأئمة الآخرين.

وإنا نجيب على ذلك: بأن هذا حسن إذا كان طالب المعرفة من العامة الذين يقلدونه، وإن وقوع الدرجة الفقهية عند هذا المركز الذي رضيه جمهور العلماء يدعو حتماً إلى ضعف القانون الشرعي؛ لأن العاملين به لا فكر لهم، ولا رأي، وهو ما مخالفه، وكيف استنبط، فإذا رقيت معارفهم، فما الذي يجعلهم أقل من سلفهم الذين كانوا يختارون لأنفسهم من الأقوال التي قالها رجال المذهب الذي يقلدونه، وإن وقوع الدرجة الفقهية عند المركز الذي رضيه جمهور العلماء يدعو حتماً إلى ضعف القانون الشرعي؛ لأن العاملين به لا فكر لهم، ولا رأي، وهو ما نرى الآثار كل يوم تشهد بتحقيقه. أليس من الغريب أن يختفي بالمرة جميع الكتب التي كتبت في دور الرفعة الإسلامية، وهي: ما كتب في الدورين الرابع، والخامس، ولا يبقى بأيدي طلاب العلم إلا ما كتب في زمن التقهقر، وضعف اللسان العربي. لا بد لطلاب الإصلاح إذا هم أخلصوا أن يتنبهوا قبل كل شيء إلى الاستفادة من آثار أسلافهم، وهي بحمد الله كثيرة جداً، وكثير منها مكتوب بأرقى لغة تساعد طالب العلم على تحسين لهجته، وعلى ترقية فكرته، وإن العلم ليقف حائراً مبهوتاً إذا أريد منه إيضاح الآثار السيئة في نفس المتعلم لما نتداوله الآن من كتب الفقه.

عندنا مانعان يحولان بيننا، وبين تكوين فقيه:

الأول: هذه الكتب التي بين أيدينا، وقد بينا من ذلك ما فيه الكفاية.

الثاني: طريق التعليم، فقد كان مريد الفقه في العصور الأولى يكون همه الأكبر إحصاء ما في كتاب الله سبحانه، وسنّة نبيه مما تستنبط منه الأحكام، ثم يمضي أكثر وقته في معرفة

ما أفتى به إمامه، وإذا تقدم في الدراسة اطلع على ما لأئمة مذهبه من الآراء التي خالفوا فيها إمامهم، وأوجه تلك المخالفة، وإذا تم له ذلك بحث في آراء الأئمة الآخرين، ليقارن بينها، وبين ما استنبطه إمامه، وإذ ذاك يكون فقيهاً له اليد الباسطة، والفكرة الراجحة متى أتم هذه الدرجة الثالثة. أما عندنا، فإن المبتدىء، والمنتهي لا فرق بينهما إلا كثرة المسائل، وقلتها، وهذا ما يمتاز به المنهج عن أبي شجاع في مذهب الشافعي مثلاً، وليست كثرة المسائل مما يبعث في النفس روح الفقه، وكان طالب الفقه في الدرجة الثالثة، وهي: درجة المنتهي التي شرحناها لاشتغل إلا بالفقه، ولا يخلطه بغيره من العلوم أما نحن، فقد استوى في نظامنا الدراسي تعليم المبتدىء، والمنتهي، فكما شغل الأول بمبادىء علوم كثيرة شغل الثاني، فإذا قدر له الفوز أخيراً في ميدان الامتحان، فليس هو بفقيه، ولا بأديب، ولا فيلسوف، وإنما هو: قد أخذ مبادىء العلوم لا يعرف من الفقه أكثر مما يعرف من النحو، والحساب، وقد استوى في ذلك جميع المعاهد التي تشتغل بالتعليم الديني، ولا تظن أن أحدهم بعد أن ينال شهادته تسمو نفسه إلى الاستزادة مما اكتسب، والاطلاع على ما لم يطلع، والاهتمام بأن يتعرف اختلاف الفقهاء بل يبقى على صورته يوم امتحن، وهذا عيب كبير.

لو كان لي، وأنا في مقام المؤرخ الذي يصور الحقائق، كما هي أن أقترح لاقترحت في التعليم الديني ما أذكر:

أن يكون التعليم الابتدائي قاصراً على تعليم الأحكام التي قررها إمام المذهب من كتاب سهل يختار لذلك.

وأن يتلقى في الدرجة الثانية كتاباً مبسوطاً فيه آراء أئمة المذهب الذين خالفوا إمامهم، أو رجحوا، أو اختاروا مع نصب الأدلة لكل فريق، ويختار لذلك كتاب من كتب الخلاف المذهبية، وهي: كثيرة في كل مذهب مع دراسة التفسير، والحديث.

وأن يكون تعليم المنتهي قاصراً على الفقه، وأصوله، وما يتعلق بالأحكام من الكتاب، والسنة، وأن يدرس فيه خلاف الأئمة، وطرق استدلالهم، وألا تمنح درجة الفقيه إلا لمن كتب في مسألتين، أو ثلاث شارحاً خلاف الفقهاء فيها، وأسباب اختلافهم، والقواعد الأصولية التي بنى كل قائل قوله عليها.

ولا يتم ذلك إلا بتنبيه العلماء إلى اختيار الكتب الدراسية مما كتب أكابر العلماء في الدورين الرابع، والخامس.

بذلك تنبعث في النفوس روح الفقه، والاتساع فيه، ونكون قد حذونا حذو أسلافنا، وننال ملكة التفقه في الدين، ويكون منا في المستقبل فقهاء يعتمد عليهم، ويوثق بأقوالهم،

وإذا وفقنا في كل عام إلى عدد قليل من هذا الطراز أمكننا أن نباهي العصور السابقة بعلمائنا، وفقهائنا.

وإن فيمن نعرف من كبار علمائنا من يمكنهم إذا أخلصوا أن يصعدوا بقومهم إلى هذا المرتقى، وليس بنا حاجة إلى ذكر أسمائهم. نسأل الله أن يوفقنا جميعاً إلى خدمة دينه، وشريعته حتى تأخذ حظها من الحياة العالية. لا معنى، لأن ترى كل شيء رقي دائم، ونحن واقفون لا هم لنا إلا قال، وقيل الواجب أن نكون خيراً مما نحن فيه، نرجع قليلاً إلى ماضينا، لتلتهب نفوسنا شوقاً إلى تحسين مستقبلنا.

إلى كل متفقه في الدين:

كتبت لك هذا الكتاب، ولا أريد به إلا أن أصور لك صورة سلفك الصالح، وأن أحملك على أن تحذو حذوهم، وسأتبعه إن شاء الله بكتاب آخر أذكر فيه المسائل التفصيلية، وتاريخ الاختلاف فيها، فإن ما ذكرت في كتابي هذا من المسائل إنما ذكرته عرضاً لغرض التمثيل، أسأل الله أن يوفقني، وإياك إلى الخير إنه سميع مجيب.

□□□

obeikandl.com